

وفتحة المعين بحمد الاستبصار
ببراهته لا يدبره وان خاف الزنا
خلافا لاجتهد وفي النهج ولو طلعت
من لاولي لها ان يزوجهما السلطان
بغير كفو ففعل لم يصح في الاصح

King Saud

University

1957

سنة ١٣٧٧

Copyright © King Saud University